

قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٢

بربط موازنة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٣٠٠٣٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثون مليوناً وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة وفقاً لمآيل :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٤١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة عشر مليوناً ومائة ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٢٩٠١٠٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١١١٩٩٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٢٠٤٥٠٠٠٠ جنيه فائض يؤول للحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٥٩٣٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة عشر مليوناً وتسعمائة وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

- (أ) حملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٢٨٧٠٠٠٠ جنيه .
- (ب) حملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٦٥٢٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٤١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة عشر مليوناً ومائة ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ١٥٩٣٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة عشر مليوناً وتسعمائة وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

- (أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٥٦٥٢٠٠٠ جنيه .
(منه مبلغ ٣٢٥٢٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانه العامة) .

- (ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٢٨٧٠٠٠ جنيه .
كلها قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٢

يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١٢ هـ

(الموافق ٤ يونيه سنة ١٩٩٢ م) .

موازنة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

رابط	مشرع	الإيرادات	رابط	مشرع	الاستخدامات
١٩٩٢/٩١	١٩٩٣/٩٢		١٩٩٢/٩١	١٩٩٣/٩٢	
جيبه	جيبه		جيبه	جيبه	
١٢٠٨٦٠٠٠	١٤١٠٠٠٠٠	(١) الإيرادات الجارية : باب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية جملة الإيرادات الجارية (ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتوقعة منه مبلغ ٣٥٢٠٠٠ جنيته مساهمة من الخزانة العامة باب ٤ - القروض والتسهيلات الائتمانية كلها قروض من بنك الاستثمار القومي جملة الإيرادات الرأسمالية إجمالي الإيرادات	١٢٠٨٦٠٠٠	١٤١٠٠٠٠٠	(أ) الاستخدامات الجارية : باب ١ - الأجور باب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات الجارية منه مبلغ ٢٠٤٥٠٠٠ جنيته فأنقض الحكومة جملة الاستخدامات الجارية (ب) الاستخدامات الرأسمالية : باب ٣ - الاستخدامات الاستثنائية باب ٤ - التحويلات الرأسمالية جملة الاستخدامات الرأسمالية إجمالي الاستخدامات
٤٩٧٤٠٠٠	٥٦٥٢٠٠٠		٤٩٧٧٠٠٠	١١١٩٩٠٠٠	
١٠٩٠٢٠٠٠	١٠٢٨٧٠٠٠		١٢٠٨٦٠٠٠	١٤١٠٠٠٠٠	
١٥٨٧٦٠٠٠	١٥٩٣٩٠٠٠		٢٦٠٩٠٠٠	٢٩٠١٠٠٠	
٢٧٩٦٢٠٠٠	٣٠٠٣٩٠٠٠		٢٧٩٦٢٠٠٠	٣٠٠٣٩٠٠٠	